

عمدة القاري

4018 - حدثني (إبراهيم بن المنذر) حدثنا (محمد بن فليح) عن موسى بن عقبة قال ابن شهاب حدثنا أنس بن مالك أن رجلا من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا ائذن لنا فلنترك لابن أختنا عباس فداءه قال واﷻ لا تذكرون منه درهما (انظر الحديث 2537 وطره) . ذكره هنا لأجل قوله أن رجلا من الأنصار لأنهم كانوا بدريين وإبراهيم بن المنذر بن عبد الله أبو إسحاق الحزامي المدني ومحمد بن فليح بضم الفاء وفتح اللام وسكون الياء آخر الحروف وبالحاء المهملة .

والحديث أخرجه البخاري أيضا في العتق وفي الجهاد .

قوله فلنترك مضارع بنون الجمع مجزوم لأن التقدير إن تأذن فلنترك واللام فيه للتأكيد وقال بعضهم فلنترك بصيغة الأمر واللام للمبالغة قلت هذا خطأ محض لا يقوله من مس شيئا من علم الصرف وقد غر هذا القائل قول الكرمانى فإن قلت الإذن سبب للترك أو لأمرهم أنفسهم بالترك قلت الترك بلفظ الأمر مبالغة كأنهم تأمرهم أنفسهم بذلك ولو صحت الرواية بالنصب فهو في تقدير الخبر للمبتدأ المحذوف أي فالإذن للترك انتهى وفيه تعسف لا يخفى قوله لابن أختنا عباس وكان عباس من جهة الأم قريبا للأنصار كذا قاله الكرمانى وسكت عليه وأم العباس وهو ابن عبد المطلب ليست من الأنصار بل جدته أم عبد المطلب هي الأنصارية فأطلق على جدة العباس أختنا لكونها منهم وعلى العباس ابنها لكونها جدته وأم العباس وضرار نثيلة بضم النون وفتح الثاء المثلثة وسكون الياء آخر الحروف وفتح اللام بنت جناب بالجيم والنون ابن حبيب بن مالك بن عمرو بن عامر الضحيان الأصغر بن زيد مناة بن عامر الضحيان الأكبر بن سعد بن الخزرج بن تيم الله بن النمر قاله أبو عبيدة وقال ابن الزبير اسمها نثلة بفتح النون وسكون الثاء المثلثة بنت جناب إلى آخره وأم عبد المطلب سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن حرام بن خدّاش بن خندف بن عدي بن النجار وكان هاشم والد عبد المطلب لما مر بالمدينة نزل على عمرو بن زيد المذكور وكان سيد قومه فأعجبت ابنته سلمى فخطبها إلى أبيها وزوجها منه قوله عباس بالجر لأنه عطف بيان من ابن أختنا قوله فداءه منصوب على أنه مفعول فلنترك وروى ابن عائد في المغازي من طريق مرسل أن عمر رضي الله تعالى عنه لما ولي وثاق الأسرى شدوا وثاق العباس فسمعه رسول الله ﷺ يئن فلم يأخذه النوم فبلغ الأنصار فأطلقوا العباس فكان الأنصار لما فهموا رضا رسول الله ﷺ بفك وثاقه سألوه أن يتركوا له الفداء طلبا لتمام رضاه فلم يجبهم إلى ذلك وأخرج ابن إسحاق من حديث ابن عباس أن النبي قال يا عباس إقد نفسك وابن أخويك عقيل بن أبي طالب ونوفل بن الحارث وحليفك عتبة بن عمرو فإنك ذو

مال قال إني كنت مسلما ولكن القوم استكروهوني قال اﻻ أعلم بما تقول إن يك ما تقول حقا فإن اﻻ يجزيك ولكن ظاهر الأمر أنك كنت علينا وذكر (موسى بن عقبة) أن فداءهم كان أربعين أوقية ذهباً وعند أبي نعيم في (الدلائل) بإسناد حسن من حديث ابن عباس كان فداء كل واحد أربعين أوقية فجعل على العباس مائة أوقية وعلى عقيل ثمانين فقال له العباس اللقراية صنعت هذا قال فأنزل اﻻ تعالى يا أيها النبي قل لمن في أيديكم من الأسرى (الأنفال 70) الآية فقال العباس وددت لو كنت أخذ مني أضعافها لقوله تعالى يؤتكم خيرا مما أخذ منكم (الأنفال 70) قوله لا تذرون بفتح الذال المعجمة أي لا تتركون من الفداء درهما واحدا وزاد الكشميهني في رواية لا تذرون له أي للعباس وأما العرب ماضي هذه المادة فلم يقولوا وذر وكذا ماضي يدع إلا في قراءة ما ودعك بالتخفيف .

4019 - حدثنا (أبو عاصم) عن (ابن جريج) عن (الزهري) عن (عطاء بن يزيد) عن (عبيد اﻻ بن عدي) عن (المقدار بن الأسود) ح وحدثني (إسحاق) حدثنا (يعقوب بن إبراهيم بن سعد) حدثنا (ابن أخي ابن شهاب) عن (عمه) قال أخبرني (عطاء بن يزيد الليثي ثم الجندعي) أن (عبيد اﻻ بن عدي)